



23/03/2026

تعميم رقم (2) لسنة 2026

بشأن تحديث قائمة الدول عالية المخاطر والدول الخاضعة للمتابعة المعززة

بالإشارة إلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (10) لسنة 2025 في شأن مواجهة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح، وإلى قرار مجلس الوزراء رقم (134) لسنة 2025 في شأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (10) لسنة 2025 في شأن مواجهة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح، وإلى قرار مجلس الوزراء رقم (74) لسنة 2020 بشأن نظام قوائم الإرهاب وتطبيق قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمنع وقمع الإرهاب وتمويله، وإلى قرار اللجنة الوطنية لمواجهة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح رقم (15) لسنة 2025 بشأن تحديث قائمة الدول عالية المخاطر والدول الخاضعة للمتابعة المعززة والتدابير ذات الصلة.

نحيطكم علماً بأنه يتعين على مكاتب المحاماة والاستشارات القانونية الالتزام بالآتي:

- 1- متابعة ومراجعة القوائم المحدثة الصادرة عن مجموعة العمل المالي (فاتف) بشأن الدول عالية المخاطر والدول الخاضعة للمتابعة المعززة، وأي تحديثات تطرأ عليها من خلال الموقع الإلكتروني الرسمي للجنة الوطنية.
- 2- مراعاة القوائم المحدثة المشار إليها عند إجراء تقييم للمخاطر، والقيام بالتدابير والإجراءات اللازمة لخفض المخاطر ذات الصلة.
- 3- تحديث سياسات وإجراءات المكتب بالتوافق مع التحديثات الصادرة بشأن الدول عالية المخاطر والدول الخاضعة للمتابعة المعززة.

القاضي/د عبدالله أحمد جاسم الراشد

مدير إدارة مواجهة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب

23/3/2026